

رجل مُوسَر ي يريد أن يُنِيبَ من يحج عن والده المتوفى أربع حجات في عام واحد فهل يجوز؟ 22-11-1341 هـ

عبدالرحمن البراك

يقول السائل رجل موسَر ي يريد ان ينْيِبَ من يحج عن والده المتوفى في عام واحد اربعة اشخاص يعني اربعة حجات فهل يجوز في
فهل يجوز ذلك في عام واحد؟ وجزيتم خيرا - [00:00:00](#)

مسألة اهداه ثواب يجوز يجوز لكن انا انصح بان يكتفي بواحد ويصرف المال يعني في ابواب اخرى لعلها تكون افضل من الحج ولا
سيما ان كثير من الذين يأخذون النيابة آآ [00:00:17](#)

انما يتخذون ذلك يعني طريق للكسب فانصح ان لا كان ولا بد يكتفي بواحد يكتفي واحد ويصرف المال يصرف المال وجوه البر
الاخرى للفقراء ان الفقراء كثير واشد حاجاتهم لعل اولى من مثل هذا - [00:00:41](#)
اولى من الانابة في الحج. نعم - [00:01:09](#)